

الفصل للوصل المدرج في النقل

الشافعي ونا موسى بن الحسن نا مسلم بن ابراهيم نا جرير نا قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (من أعتق شقفا من مملوك كان له ما يبلغ قيمته اعتق من ماله وإن لم يكن له مال استسعى المملوك غير مشقوق عليه) . رواه عارم بن الفضل عن جرير فلم يذكر أبا هريرة بل قال عن بشير بن نهيك عن النبي صلى الله عليه وسلم .

كذلك أخبرنا أبو طالب عمر بن ابراهيم بن سعيد الفقيه أنا عبد الله بن أيوب نا أبو مسلم البصري نا أبو النعمان عارم أنا جرير عن قتادة